

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-170782

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-170782-2023)

في الدعوى المقامة

المستأنف

المستأنف ضده

من/ المكلف

هوية وطنية (...)، رقم مميز (...)

ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأربعاء 2024/02/14م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الدكتور/ ...

رئيساً

الدكتور/ ...

عضواً

الأستاذ/ ...

عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2023/01/19م من /... (هوية وطنية رقم ...)، على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2022-6258) الصادر في الدعوى رقم (Z-72476-2021) المتعلقة بالربط الزكوي التقديري لعام 2018م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

قبول اعتراض المدعي/... (الرقم المميز ...) على قرار المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من الناحية الشكلية، ورفضه من الناحية الموضوعية.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولا لدى المكلف (...)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنه يدعي بأنه وفيما يخص (الربط الزكوي التقديري لعام 2018م) بأن القوائم المالية يتضح فيها ذكر العقود الخمسة التي ذكرت الهيئة أنها لم تخضع لضريبة القيمة المضافة ويظهر سداد الضريبة المقررة عليها وقد سبق تزويد الهيئة بهذه القوائم المالية للعام 2018م مفصلة وبين ذلك كالتالي: أولاً؛ عقد صيانة ونظافة مبنى وزارة ... بالقصيم وتبوك بقيمة (2,088,000) ريال لمدة 36 شهر اعتباراً من تاريخ 2015/03/09م، وتم إدراج مبلغ (430,167) ريال بالقوائم المالية والإقرار الزكوي لعام 2018م وبقيمة قيمة العقد تم إدراجها في القوائم المالية للأعوام 2017م و2016م و2015م. ثانياً؛ عقد مشروع صيانة ونظافة ... بلحناكية بقيمة (575,732.88) ريال لمدة 36 شهر اعتباراً من تاريخ 2017/11/06م وتم إدراج مبلغ (191,911) بالقوائم المالية والإقرار الزكوي لعام 2018م وبقيمة العقد تم إدراجها بالقوائم المالية للأعوام 2017م و2019م و2020م. ثالثاً؛ عقد مشروع صيانة ونظافة ... بصامطة بقيمة (575,732.88) ريال لمدة 36 شهر اعتباراً من تاريخ 2017/11/06م وتم إدراج مبلغ (191,911) بالقوائم المالية والإقرار الزكوي لعام 2018م وبقيمة العقد تم إدراجها بالقوائم المالية للأعوام 2017م و2019م و2020م. رابعاً؛ عقد مشروع صيانة ونظافة إدارة ... بعسير بقيمة (1,899,999) لمدة 36 شهر اعتباراً من تاريخ 2017/04/28م وقد تم إدراج مبلغ (633,333) بالقوائم المالية والإقرار الزكوي لعام 2018م وبقيمة قيمة العقد تم إدراجها في القوائم المالية للأعوام 2017م و2019م و2020م. خامساً؛ عقد مشروع صيانة ونظافة مبنى وزارة ... بالقصيم بقيمة (1,424,952) ريال لمدة 36 شهر اعتباراً من تاريخ 2018/05/23م وتم إدراج مبلغ (237,492) بالقوائم المالية والإقرار الزكوي لعام 2018م وتم إدراج بقيمة المبالغ في القوائم المالية للأعوام 2019م و2020م و2021م. وأرفق المكلف القوائم المالية للأعوام 2018م و2019م و2020م والتي توضح إدراج الإيرادات بالقوائم المالية والإقرارات الزكوية والإقرارات الضريبية للأعوام أعلاه، وصور من عقود المشاريع التي توضح تاريخ بداية المشروع وقيمتها ومدته وجدول متابعة دفعات العقود وصور المستخلصات الختامية التي توضح تاريخ استحقاقها وكشف حساب العملاء للأعوام 2018م و2019م و2020م، وعليه فإن المكلف يطالب بنقض قرار دائرة الفصل محل الطعن لما تقدم من أسباب.

وفي يوم الأربعاء بتاريخ 2024/02/14م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولانحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقييمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن (الربط الزكوي التقديري لعام 2018م)، وحيث يكمن استئنافه بأن القوائم المالية يتضح فيها ذكر العقود الخمسة التي ذكرت الهيئة أنها لم تخضع لضريبة القيمة المضافة ويظهر سداد الضريبة المقررة

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنزعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-170782

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-170782-2023)

عليها وقد سبق تزويد الهيئة بهذه القوائم المالية للعام 2018م مفصلة. وحيث نصت الفقرة (5) من المادة (13) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/6/1هـ على أنه: "بحق للهيئة محاسبة المكلفين الأسلوب التقديري من أجل إلزامهم بالتقيد بالمتطلبات النظامية في الحالات التالية: أ- عدم تقديم المكلف إقراره الزكوي المستند إلى دفاتر وسجلات نظامية في الموعد النظامي. ب- عدم مسك دفاتر وسجلات نظامية دقيقة داخل المملكة تعكس حقيقة وواقع نشاط المكلف. ج- مسك الدفاتر والسجلات بغير اللغة العربية في حالة إخطار المكلف كتابياً بترجمتها للعربية خلال مهلة تحددها الهيئة بما لا يتجاوز ثلاثة شهور وعدم تقيد بذلك. د- عدم التقيد بالشكل والنماذج والطريقة المطلوبة في دفاتر وسجلات المكلف وفقاً لما قضى به نظام الدفاتر التجارية. هـ- عدم تمكن المكلف من إثبات صحة المعلومات المدونة في إقراره بموجب مستندات ثبوتية. و- إخفاء معلومات أساسية في الإقرار كالإخفاء إيرادات أو إدراج مصروفات غير حقيقية أو تسجيل أصول لا تعود ملكيتها للمكلف." وبناءً على ما تقدم، وبالإطلاع على ملف الدعوى وما احتوى عليه من دفعات ومستندات، وحيث اتضح أن الخلاف يكمن في عدم تصريح المكلف عن العقود الخمسة محل الخلاف، وعليه قامت الهيئة بالربط بالأسلوب التقديري، وبالإطلاع على المستندات المقدمة في ملف الدعوى؛ يتبين تقديم المكلف لصور للعقود الخمسة، كما قدم الإقرار الزكوي للعام محل الخلاف وقدم القوائم المالية المدققة للأعوام 2015م حتى 2020م، بالإضافة إلى جدول متابعة دفعات العقود، وبالإطلاع على جدول متابعة دفعات العقود يتضح أن إجمالي الإيرادات للأعوام 2015م و2016م و2017م و2019م و2020م مطابق للإيرادات الظاهرة في القوائم المالية المدققة وإجمالي إيرادات عام 2018م مطابقة للإيرادات المصرح عنها في الإقرار الزكوي والذي يشمل الفترة من تاريخ 2017/09/20م حتى 2018/12/31م، وعليه؛ وحيث إن المكلف قد قدم ما يثبت بأنه قام بالإفصاح عن تلك العقود في الإقرار الزكوي وفي القوائم المالية، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل في هذا البند.

وبناءً على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف/...، هوية وطنية (...)، رقم مميز (...). ضد قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنزعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2022-6258) الصادر في الدعوى رقم (Z-72476-2021) المتعلقة بالربط الزكوي التقديري لعام 2018م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الربط الزكوي التقديري لعام 2018م)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.